اعتراضات النحويين على الدليل العقلي في كتاب (قواعد المطارحة) لابن إياز البغدادي (ت٦٨١هـ)

الكلمات المفتاحية: الاعتراض النحوي – قوادح العلة – ابن إياز البغدادي

د. جالاك حسن سعيد
كلية التربية الأساسية/ جامعة كرميان/ اقليم كردستان العراق
Jalak.hassan@garmian.edu.krd

الملخص

يتناول بحثنا هذا الاعتراضات على الدليل العقلي في كتاب (قواعد المطارحة)، ويذكر كيفية تناولها من قبل المؤلف، والكتاب ذو صبغة تعليمية بما يتسم به من بساطة التركيب ووضوح الأسلوب، لكنه في الوقت نفسه يتضمن إبراز التفكير النحوي العربي، بما يذكره من تقسيم وتفريع، وتحليل وتعليل، وذكر للمذاهب النحوية وحججها وبراهينها، واعتراضات على تلك الحجج وجواب لها، فجاء بحثنا مستهدفاً أحد هذه العناصر في التفكير النحوي العربي، ألَا وهو الاعتراض على الدليل العقلي.

وقد تنوعت الاعتراضات النحوية على الدليل العقلي الواردة في الكتاب، فمن هذه الاعتراضات ما يبطل الدليل مطلقاً، مثل الاعتراض بالنقض، والاعتراض بالقلب.

ومنها ما يبطل الدليل في موضع دون آخر، مثل الاعتراض بالقول الموجب، والاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه، والاعتراض بمخالفة الدليل لمذهب المستدل.

ومنها الاعتراض على الدليل العقلي بأمر خارج عنه، مثل الاعتراض بعدم التأثير، والاعتراض بفساد الاعتبار، والاعتراض باستصحاب الحال.

وقد توصل البحث إلى ضرورة إجراء دراسة معمقة للاعتراض العقلي في الكتاب؛ لغناه بهذه الاعتراضات، فضلا عن الجوانب الأخرى من جوانب التفكير النحوي التي يزخر بها الكتاب.

المقدمة

يُعَدُّ كتاب (قواعد المطارحة) لابن إياز البغدادي (ت٦٨١هـ) فريداً من جهة منهج التأليف، لذلك وصف ابن إياز كتابه بأنَّهُ ((تأليف مخترع، ونمط أنا فيه متبع))[١] .

والكتاب يتميز بالسمة التعليمية، فهو يَتَّسم ببساطة التركيب، والأسلوب الواضح، والبعد عن التعقيد.

لكنه مع ذلك يتميز بذكر الخلاف النحوي، والتطرق إلى عرضِ آراء المدرستين البصرية والكوفية، فضلا عن رأي الكثير من العلماء المتقدمين.

وقد فاض الكتاب بإيرادِ حجج المذاهب النحوية وبراهينها، ثم ذكر اعتراضات المخالفين، والجواب على هذه الاعتراضات.

واتَّسم الكتاب بكثرة التعليل والتفريع والتقسيم، وطرح الأسئلة والإجابة عليها، كل ذلك جعل من الكتاب كتاباً لمستوىً عالٍ من طلبة العلم[٢].

ومن هنا جاء هذا البحث لإبراز جانب مهم من جوانب الفكر النحوي الذي يزخر بها الكتاب فقد تناول البحث قوادح العلة والاعتراضات الواردة على الدليل العقلي في الكتاب.

فبعد ذكر المسألة النحوية والخلاف الوارد فيها، نذكر الاعتراض الوارد سواء انتصر ابن إياز له أو ردّه وقد لا يذكر ابن إياز المصطلح الذي يُعرف به الاعتراض، لكنه يأتي بمفهومه ويستعمله، ولضيق المقام اكتفيت بذكر مثال واحد على كل اعتراض، وأحلت في الهامش على ما لا يقل عن موضعين آخرين للاعتراض في كتاب (قواعد المطارحة) لكي يعود إليهما القارئ إن شاء.

وهناك تفاوت بين الاعتراضات على درجات السلم الحجاجي فمنها ما يناقض الاستدلال مطلقا، ومنها ما يصيب دليل المستدلّ في جهه دون أُخرى ومنها ما يقدحُ في استدلال المحتجّ دون أنْ يصيب صلبه[٣].

وبناءً على ذلك فقد جاءت خطة البحث على المباحث والمطالب الآتية:

المبحث الأول: الاعتراضات التي تبطل الدليل العقلي مطلقاً:

المطلب الأول: الاعتراض بالنقض.

المطلب الثاني: الاعتراض بالقلب.

المبحث الثاني: الاعتراضات التي تبطل الدليل العقلي في موضع دون آخر.

المطلب الأول: الاعتراض بالقول الموجَب.

المطلب الثاني: الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه.

المطلب الثالث: الاعتراض بمخالفة الدليل مذهب المستدل.

المبحث الثالث: الاعتراض على الدليل العقلي بأمر خارج عنه.

المطلب الأول: الاعتراض بعدم التأثير،

المطلب الثاني: الاعتراض بفساد الاعتبار.

المطلب الثالث: الاعتراض باستصحاب الأصل.

ثم تلت هذه المباحث خاتمة البحث .

المبحث الأول: الاعتراضات التي تبطل الدليل العقلي مطلقاً:

المطلب الأول: الاعتراض بالنقض

النقض: هو ((وجود العلة ولا حكم على مذهب من لا يرى تخصيص العلة))[٤]، وقد مثّل ابن الأنباري للنقض بقول القائلين إنما بُنيت (حذامِ وقطامِ ورقاشِ)؛ لاجتماع علل ثلاثةٍ فيها، وهي: التعريف والتأنيث، والعدل.

فيقال إن هذا التعليل ينتقض بلفظة (آذربيجان) التي اجتمع فيها خمس علل، ولم تُبْن، وهذه العلل هي: العلمية والتأنيث، والعجمة، والتركيب، والالف والنون[٥].

وقد اختلف العلماء في صلاحية النقض من عدمها، وذلك يتوقف على عَدِّ الطرد شرطاً في العلة ((وذلك أنْ يوجد الحكم عند وجوها في كلِّ موضع، كرفع كلِّ ما أُسند إليه الفعل في كلِّ موضعٍ، لوجودِ علةِ الإسناد))[٦].

فمن رأى أنَّ الطرد شرطٌ ذهب إلى صلاحية النقض، ومن هؤلاء ابن الأنباري، وذهب قومٌ إلى عدم صلاحية النقض، بناءً على أنه يجوز التخصيص على العلة، وتخصيص العلة هو تخلف الحكم[٧] عن علتهِ في بعض الصور لمانعٍ موجب لهذا التخلف[٨].

وفي معرض الحديث عن علة جر الاسم الممنوع من الصرف بالفتحة بدل الكسرة، نقل ابن إياز البغدادي عن عبد القاهر الجرجاني أنَّ ((المقصود بالمنع التنوين لأنَّهُ علم الخفَّة، وإنما مُنع الجرّ تَبَعاً لمنْعِهِ؛ لاشتراكهما في الاختصاص))[٩].

وقد اعترض ابن إياز على عبد القاهر بالنقض، فرأى أنَّ قوله:((فيه نظر؛ لأنَّ ذلك يقتضي منْعُه من لام التعريف وحرف الجرّ؛ لأنهما من خصائص الأسماء))[١٠]، فلأن علة الاختصاص لم تطَّرد فتمنع الاسم الممنوع من الصرف من لام التعريف وحرف الجر اللذين هما من خصائص الأسماء كذلك، نقض ابن إياز الحكم بمنعِ الجر بناءً على اشتراكه مع التنوين في اختصاصه بالاسم.

وقد وافق ابن إياز عبد القاهر في أنَّ للصلةِ الموجودة بين الجر والتنوين أثراً في منع الممنوع من الصرف من الجر، لكنَّهُ خالفهُ في أنْ تكون العلة اشتراكهما في الاختصاص بالاسم، ولكن العلة في نظر ابن إياز هي أنَّ ((هذه الحركة لا تكون إعراباً إلّا بالتنوينِ أو ما يعاقِبُه، فلما تجرَّدت من ذلك أُنيب عنها أختُها وهي الفتحة))[١١].

فأنت تثبت التنوين في نحو: (غلامٌ)، لكن إذا أضفته وقلت: غلامُ زيدٍ، وجدت المجرور قائماً مقام التنوين ومعاقباً له[١٢].

فهذا الاتصال الوثيق بين الجر والتنوين، هو العلة في عدم جرِّ الممنوع من الصرف عند منعه من التنوين في نظر ابن إياز البغدادي.

وذهب الزجاج إلى أنَّ الممنوع من الصرف جُرَّ بالفتحة بدل الكسرة لمشابهتِهِ الفعل، فلم يقبل الكسرة التي لا يقبلها الفعل، فكما ((أنَّ الأفعال حين ضارعت الأسماء أُعطيت الإعراب، كذلك إذا ضارع الاسمُ الفعلَ مُنع ما لا يدخل الفعل))[١٣]

وقيل الكسرة أُبدلت بالفتحة ((لئلا يتوهم أنه مضاف إلى ياء المتكلم، وأنها حذفت واجتزئ بالكسرة))[١٤].

المطلب الثاني: الاعتراض بالقلب

القلب هو ((أنْ يُعلِّق المعترض على الدليل ضد الحكم الذي علَّقه عليه المستدل))[١٥].

ولم يُلحق ابن الأنباري هذا الاعتراض بوجوه الاعتراض على الدليل العقلي، وإنما أورده ضمن الاعتراضات الواردة على الاستدلال بالنقل.

وقد مثل لذلك بقول البصري ((الدليل على أنَّ المصدر أصلٌ للفعل أنّه يسمى مصدراً، والمصدر هو الموضع الذي يصدر عنه الإبل، فلو لم يصدر عنه الفعل وإلّا لما سُمي مصدراً.

فيقول له الكوفي: هذا حجة لنا في أنّ الفعل أصلُ المصدر، فإنَّه إنَّما سُمي مصدراً؛ لأنَّه صدر عن الفعل، كما يقال: مَرْكَبٌ فارهٌ، ومَشْرَبٌ عذب، أي: مركوب فارهٌ، ومشروب عذب))[١٦].

وعند البحث في تطبيقات ابن إياز البغدادي لمفهوم هذا الاعتراض، نجدهُ في باب الاستثناء قد اعترض على البصريين في تذرعهم لمنع تقدم (إلا) مع المستثنى على العامل بأنَّ ((العامل ضعيف، والتقديم من خصائص العامل القوي))[١٧]، فقد سلَّم ابن إياز للبصريين بأنَّ تقدّم المعمول على العامل من خصائص العامل القوي، وهذا ما يقتضي منهم أنْ يُقرّوا بتقدم المعمول على العامل في هذا الموضع؛ لأن الفعل الذي كثيراً ما يكون هو العامل في المستثنى ليس عاملاً ضعيفًا، بل هو عامل قوي؛ لذا يجوز أن يتقدّم المعمول عليه[١٨].

والقول بأنَّ الفعل هو الأصل في العمل، هو قول جماهير النحاة، قال ابن يعيش: ((الفعل هو الأصل في العمل))[١٩]، ولأنَّ الفعل أصلٌ في العمل، فقد تقرّر أنَّهُ يعمل في الأوضاع كلها، متقدمًا ومتأخرًا، ومفصولًا عن معموله أو ملتصقًا به.

أمّا العامل الضعيف فإنَّه منحط عن درجة العامل القوي، فلا يجوز التسوية بين الأصل والفرع، لذلك يمتنعُ تقديم خبر (إنّ) عليها، وكذلك اسمها، لأنَّها عامل ضعيف، وقد أُعْمِلَ لشبهها بالفعل، فهي في المرتبة دون الفعل[٢٠].

المبحث الثاني: الاعتراضات التي تبطل الدليل العقلي في موضع دون آخر:

المطلب الاول: الاعتراض بالقول بالموجَب

القول بالموجَب هو ((أنْ يسلم للمستدلّ ما اتَّخذه موجبًا للحكم من العلةِ مع استبقاء الخلاف))[٢١].

ومثالُه استدلال البصريين بجوازِ تقديم الحال على عاملها إذا كان فعلًا متصرفًا وصاحبها اسمًا ظاهرًا، نحو: (راكباً جاءَ زيدٌ)، بناءً على جوازِ تقديم المعمول إذا كان العامل فعلًا متصرفًا في غير الحال، فكذلك يجوز تقديم المعمول على الحال.

فاعترض الكوفيونَ بالقولِ بالموجب، فإنَّ الحال يجوز عندهم تقديمها إذا كانَ صاحب الحال ضميراً لا اسمًا ظاهرًا[٢٢].

ومن صورِ هذا الاعتراض اشتباه الحكم على المستدل، فيأتي بالدليل لإثبات الحكم في موضع غير موضع الخلاف، فيسلم المعترض بذلك ويستبقي الخلاف.

أو يرى المستدل وجود ترابط بين موضع الخلاف ومحل آخر، فيأتي بالدليل على الموضع الآخر؛ لظنه أنَّ ثبوت الحكم في ذلك الموضع يلزم منه ثبوت الحكم لموضع الخلاف كذلك، فيقوم المعترض بإقرار موجَب الموضع الآخر، لكنه يرفض التلازم بينه وبين موضع الخلاف، فيبقى الخلاف فيه.

وهذا الاعتراض قليل الوقوع؛ ((لأنَّ فيه تسليماً بدلالةِ الدليلِ على الحكمِ وإبقاءً للخلاف في آنٍ واحدٍ))[٢٣].

ومن المسائل التي ذكر فيها ابن إياز الاعتراض بالقول بالموجَب، مسألةُ (واو ربَّ)، فقد ذكر النحاة أن (ربَّ) تحذف بعد الواو، والفاء، وبل، وحذفها بعد الواو أكثر، وقد اختلفوا في عاملِ الجرِ للاسم الواقعِ بعد الواو.

فذهبَ سيبويه والبصريون إلى أنَّ العمل هو لـ (رُبّ) المحذوفة، وليس الواو[٢٤].

وذهب الكوفيون والمبرّد إلى أنَّ (واو رُبّ) تعمل الجر في النكرة بِنفسها[٢٥].

وقد نقل ابن إياز البغدادي اعتراض الكوفيين على سيبويه من جهة أنَّ الواو العاطفة لا تقع في الصدارة، وحرف الجر لا يعمل محذوفاً.

وقد أقرَّ ابن إياز قول الكوفيينَ في أنَّ حرف العطف لا يأتي في صدارة الكلام، لكنَّه رأى ((أنَّ الواو عاطفة ما بعدها على جملة مقدرة))[٢٦].

وكذلك موافقته إيَّاهم في أنَّ حرف الجر لا يعمل محذوفاً، شريطة أنّه ((إذا لم يكن له نائب، وأمَّا إذا وجد ذلك فلا يمتنع))[٢٧].

وقد فصَّل أبو حيان في الردِّ على الاعتراض الأول بأنَّه ((لا يمنع كونها للعطف مجيئها في أوائل القصيدة؛ لإمكان إسقاط الراوي شيئاً قبلها من القصيدة، أو لإمكان عطفه على ما في خاطره مما يناسب ما عطف عليه))[٢٨].

وما أُيِّدَ به البصريون أنّ (رُبّ) حذف بعد الفاء، وبل، وثم، ولم يقل أحد أنّ الجر بهذه الحروف، فالواو كذلك لا تكون هي الجارة[٢٩].

وقد ذهب الدكتور فاضل السامرائي إلى أنّ هذه الواو ((حرف خاص ذو دلالة معينة، يختلف عن حرف العطف، وعن (ربّ) وليس بمعنى واحد منهما))[٣٠]

والتمس لذلك أدلة عديدة، فمن ذلك أنّ المجرور بـ (ربّ) قد يُراد منها العموم، أمّا المجرور بعد الواو فلا بدّ فيه أنْ يكونَ مخصوصاً.

و(ربّ) قد يفيد التعليل أو التكثير، أمّا الواو فهي تدلُّ على واحد[٣١].

المطلب الثاني:

الاعتراض بالفرق بين المقيس والمقيس عليه

يرى الدكتور محمد عبد الرحمن السبيهين أنّ النحويينَ قد ذكروا هذا الاعتراض كثيرًا في مجالسهم، واستندوا اليه كثيرًا في ردِّ بعضهم على بعض، إلّا أنّهم لم يخصّوه بذكر، وذكر أنّ الأصوليينَ قد أطالوا في ذكره، وفسّره بـ ((أنْ يُذكر ما يوجب الفرق بين الفرع والأصل، وذلك أن يذكر معنى في الأصل ويعسكه في الفرع))[٣٢].

وقد اختلف علماء الأُصول في الاعتداد بهذا الاعتراض، فذهب المانعونَ إلى أنّه لا يجب تطابق الفرع والأصل من كلّ الوجوه، لدرجة انعدام الفرق بينهما، وإلّا كانا شيئًا واحدًا.

وذهب جمهور العلماء إلى قبولِ هذا الاعتراض ورَدُّوا على المانعين أنّه ((لا تثريب على القائس إذا افترقَ الأصل والفرع من بعض الوجوه، متى كانت العلة الجامعة المقتضية للحكم متفقة فيهما. إلّا أنَّ المعترض المفرّق يدّعي أنَّ العلة الموجبة للحكم ليست هي التي اتفق فيها الأصل والفرع كما يدّعي المستدل، وإنّما هي أحد الوجوه التي افترقا فيها))[٣٣].

ولو أتينا إلى أحد المواضع التي استند إليها ابن إياز إلى هذا الاعتراض نجد أَنّه انتصرَ لرأي البصريين القائلينَ بأنَّ علة رفع المضارع هي وقوعه موقع الاسم نحو (زيدٌ يضربُ)[٣٤]، وعندما اعترض الكوفيون على هذه العلة وقالوا بأنَّه ينتقض بالفعل الماضي؛ لأنَّه يقع موقع الاسم ولا يرفع نحوي (زيدٌ ضرب) أجاب ابن إياز بأنّ ((الوقوع إنّما يؤثر بعد حصول

المشابهة الموجبة لمجموعِ الإعراب، والماضي لم يشابه الاسم، فامتنع تأثير الوقوع لانتفاء شرطه))[٣٥].

فابن إياز رأى أنّ الفعل الماضي يقع موقع الفعل المضارع، لكنه لم يُرفع كما رفع الفعل المضارع لأنّ المضارع شابه الاسم واستحق الإعراب، ثم بعد ذلك حين وقع موقع الاسم رُفع.

أمّا الفعل الماضي فإنّه لم يشبه الاسم كما شابه الفعل المضارع لذلك لم يُعرب ومن ثُمَّ لم يُرفع وإنْ وقع موقع الاسم.

المطلب الثالث:

الاعتراض بمخالفة الدليل لمذهب المستدل

أوردَ ابن الأنباري هذا الاعتراض ضمن الاعتراضات التي ترد على النقل من جهة المتن. ومثَّل له بما إذا قال البصري إنَّ واو (ربّ) لا تعمل الجر، وعمل الجر إنَّما هــو لـ (ربّ) المقدرة، والدليل على ذلك مجيء الجر بإضمارها من غير عوضٍ منها، وذلك في نحو قول الشاعر[٣٦][من السريع]:

رَسْمِ دارٍ وَقَفْتُ فى طَلَلِهْ كِدْتُ أَقْضِي الحيَاةَ مِنْ جَلَلِهْ

فيردّ عليه الكوفي قائلاً: أنتم البصريون لا تُعملونَ حرف الجر مع الحذف من غير عوضٍ، فكيف يجوز لكم الاستدلال بذلك[٣٧]؟!

وقد أدخل الدكتور محمد بن عبد الرحمن السبيهين هذا الاعتراض على الدليل العقلي، وإن رأى أنَّ تطبيقاته قليلة[٣٨].

وقد استند ابن إياز البغدادي إلى هذا الاعتراض في معرض حديثه عن بناء الظروف المبهمة عند إضافتها الى الجمل، فقد نقل الخلاف في جواز بناء الظروف عند إضافتها إلى الجمل الاسمية، ثُم لمَّا تحدّث عن إضافتها إلى الجمل الفعلية قال: ((إنَّ ابن السراج قَوَّى البناء مع الماضي، وضَعَّفَهُ مع المضارع.

ونقل المراغي عن الكوفيينَ عكس ذلك، وهو نقلٌ غريب لم أقف عليه، وأصولهم تُناقضه؛ لأنّ الفعل المضارع عندهم معرب بالأصالة كالأسماء، والبصري مع أنه يرى ضَعْفَ بناء

المضاف إليه، لكن جَوَّز ذلك، لأن أصله البناء، والكوفي لا أصلَ له عنده في البناءِ، فكيف يُرَجِّح البناء معه؟!))[٣٩].

فهنا ضَعَّفَ ابن إياز البغدادي قول الكوفيينَ؛ لأنّه مناقض لمذهبهم.

المبحث الثالث: الاعتراضُ على الدليلِ العقلي بأمرٍ خارج عنه

المطلب الأول: الاعتراض بعدم التأثير

عدم التأثير هو ((أنْ يكونَ الوصف لا مناسبة فيه))[٤٠] والأكثرُ على عدمِ جوازِ إلحاق الوصف بالعلة مع عدم الإخالة، بل هو حشوٌ في العلة.

ومثّل ابن الأنباري لعدمِ التأثير بعدمِ صرف لفظة (حبلى) بأنّها إنما امتنعتْ من الصرف؛ لأنّ في آخرها ألف التأنيث المقصورة، وكلّ ما كانَ آخره ألف التأنيث المقصورة فإنّه يكون غير منصرف.

فقال ((ذكرَ المقصورة حشوٌ؛ لأنّه لا أثر لهُ في العلة؛ لأنّ ألف التأنيث لم تستحق أنْ تكونَ سببًا مانعًا من الصرفِ لكونها مقصورة؛ وإنّما كانت مانعة من الصرف لكونها للتأنيثِ فقط. ألَا ترى أنّ ألف التأنيث الممدودة سبب مانع من الصرفِ كالألف المقصورة))[٤١].

وإذا كان في ذكر الزيادة فائدة، بالرغم من أنّها لا تأثير لها، فإنّه حينئذٍ لا بأس بذكرها، وقد مثّل ابن جني لذلك بالقول في تعليلِ انتصاب (زيد) في قولك: (ضربت زيداً)، بأنه فضلة ومفعول به.

فالقولُ بأنّه فضلة يكفي لتعليل نصبه، ومع ذلك ففي القول بأنّه مفعول به فائدة؛ لأنّها أفادت ضربًا من التعيين والشرح، وذلك ((أنّ كونَ الشيء فضلة لا يدلُّ على أنّهُ لا بدّ من أنْ يكونَ مفعولًا به، ألا ترى أنّ الفضلات كثيرة كالمفعول به، والظرف، والمفعول له، والمفعول معه، والمصدر، والحال، والتمييز، والاستثناء، فلما قلت: ومفعول به مَيَّزت أيُّ الفضلات هو))[٤٢].

وقد استندَ ابن إياز إلى هذا الاعتراض في باب التمييز، فمعلوم أنّ التمييز اسم، ومن علامات الاسم أنْ يكون تمييزاً[٤٣] وعند ذكر ابن إياز الوجوه التي يكون التمييز بها اسمًا، وهو كونهُ مشابه للمفعولِ بهِ، قام بتضعيفهِ؛ ((لأنّ الشيء إذا شابه الشيء لا يجري مَجْراه؛ ولأنّ خبر كانَ مُشابهٌ لهُ أيضـًا، ولا يلزمُ فيه الاسمية))[٤٤].

فهو وإنْ أقرَّ بوجودِ الشبه بين التمييز والمفعول به، إلّا أنّه نفى أنْ يكون هذا الشبه علة في إثباتِ الاسمية للتمييز؛ لأنّ مشابهة الشيء للشيء لا تجعله يجري مجراه في كل شيء.

ولكنّه عادَ ليؤكد انّهُ اسم من جهةِ أنّه يكون في الأصل ((فاعلًا، نحو طابَ زيدٌ نفساً، أو مفعولًا، كقوله تعالى: ﴿**وفجَّرنا الأرضَ عُيوناً**﴾ [سورة القمر: ١٢]، أو مُعرَّضًا لدخول (مِنْ) عليه، كقولك: عندي عشرون ثوبًا، وهذا بأسره مختصٌ بالأسمـاء))[٤٥].

المطلب الثاني: الاعتراض بفساد الاعتبار

عرف ابن الأنباري فساد الاعتبار بقوله: ((أنْ يستدلّ بالقياسِ في مسألةٍ في مقابلةِ النصِ عن العرب))[٤٦].

وقد مثَّل ابن الأنباري لهذا الاعتراض بما استدل به البصريونِ في منع صرف ما لا ينصرف لضرورةِ الشعر بأنّ الأصل في الأسماءِ هو الصرف، فاذا نحن ذهبنا إلى تجويزِ ترك صرف ما لا ينصرف لأدَّى ذلك إلى الارتداد عن الأصل، فوجب ألاّ يجوز ذلك.

فللمعترض في هذه الحالة أنْ يردّ هذا الاستدال لأنّه قياسٌ في مقابلةِ النصِ عن العرب، وهذا لا يجوز، فقد قال حسان بن ثابت[٤٧][من الكامل]:

نَصَرُوا نَبيّهُمُ، وشدّوا أزْرَه بحُنَينَ، يوْمَ تَواكُلِ الأبْطَالِ

فترك صرف (حُنَين)، وهو منصرفٌ، فقد جاء مصروفاً في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ **ويومَ حُنين إذْ أعْجَبَتكُم كَثرتُكمْ**﴾ [سورة التوبة: ٢٦] [٤٨].

وقد حذا ابن الأنباري في تعريفهِ السابق حذو ابن جنـي الذي قال: ((واعلم أنَّك إذا أدَّاك القياس إلى شيءٍ ما ، ثم سمعتَ العرب قد نطقت فيه بشيءٍ آخر على قياس غيره، فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه))[٤٩].

وقد ذهبَ المحققونَ من الأصوليينَ إلى تقديم المنقول على المعقولِ إذا كان خالياً من الاحتمال، لأنّ المنقول مقطوع بصحتهِ بخلافِ المعقول[٥٠].

وقد استند ابن إياز إلى هذا الاعتراض في بابِ الحالِ، فالحال في أحد تقسيماتها تنقسم إلى مؤسسة وهي التي لا يستفادُ معناها بدونها، وتسمى المبينة كذلك، لأنّها تبين هيئة صاحبها نحو جاءَ محمد حزيناً.

والحال المؤكدة وهي التي يُستفاد معناها ممّا قبلها نحو قوله تعالى ﴿**ذلكَ الكتابُ لا ريبَ فيه**﴾ [سوره البقرة:٢].

وقد أثبتَ الجمهور الحال المؤكدة، وذهبَ الفراء والمبرّد والسهيليّ إلى إنكارها[٥١].

فجاء استناد ابن إياز إلى الاعتراض بفساد الاعتبار في ردِّهِ على اشتراط الزمخشري وابن الحاجب في الحالِ المؤكدة أنْ تكون مؤكدة لجملةٍ اسمية فاستشهد بالسماعِ ورأى أنّه اشتراط ذلك ((يبطل بقوله تعالى ﴿ **ثم ولَّيتُم مُدبرين** ﴾ [سورة التوبة: ٢٥]، وقوله تعالى ﴿**فتبسَّمَ ضاحكاً**﴾ [سورة النمل: ١٩]))[٥٢].

ويبدو أنّ اعتراض ابن إياز على الزمخشري وابن الحاجب اعتراض على مذهبِ القائلينَ بأنّ ((المؤكدة لا تجيء الا بعد الاسمية))[٥٣].

وهذا الاعتراض لا يرد على النحاةِ الذين قالوا بأنّ الحال المؤكدة تنقسم على ثلاثة أقسام وهي: [٥٤]

القسم الأول: وهي الحال المؤكدة لمضمون الجملة، وشروط الجملة كون جزأيها معرفتين جامدين نحو قول الشاعر[٥٥] [من البسيط]:

أَنَا ابْنُ دَارَةَ مَعْرُوفاً بِها نَسَبِى وَهَلْ بِدَارَةَ يالَلنَّاسِ مِنْ عَارِ

وقد اشتُرط في الجزأين أنْ يكونا معرفتين؛ لأنّه لا يؤكد إلّا المعرفة، وأن يكونا جامدين، لأنّه إذا كان أحدهما اسمًا مشتقًا أو فعلًا كان عاملًا في الحال، فكانت الحال مؤكدة لعاملها لا للجملة(٥٦).

أمّا العامل في الحال المؤكدة لمضمون الجملة، في مثل: (زيدٌ أبوك عطوفاً)، فقد اختلف فيهِ العلماء، فذهبَ سيبويه إلى أن العاملَ فعلٌ مقدَّر(٥٧) قَدَّرهُ بعضُهم بـ (أحقُّه) أو (أعرفه).

وذهبَ الزجاج إلى أنّ العامل هو الخبر، مؤول بـ (مُسَمَّى)، ورأى ابن خروف أنه المبتدأ، لتضمنهِ معنى الانتباه(٥٨).

والقسم الثاني: وهي الحال المؤكدة لعاملها، وهي التي توافقه معنىً، ﴿**ثمَّ ولّيتُم مُدبرين**﴾ [سوره التوبة: ٢٥] و ﴿**أرسلناك للناس رسولًا**﴾ [النساء: ٧٩]، أو التي توافقه معنىً ولفظًا، نحو: ﴿**وَيومَ أُبْعَثُ حيا**﴾ [سوره مريم: ١٥](٥٩).

القسم الثالث: وهي الحال المؤكدة لصاحبها نحو (جاء القوم طرًّا) وذكرها ابن هشام، وفسَّرها بأنّها ((التي يستفاد معناها من صريح لفظ صاحبها))(٦٠)، وقد أهملها النحويون(٦١).

فابن إياز وابن الحاجب لم يذكرا أقسام الحال المؤكدة، وأنّ منها المؤكدة لعاملها والمؤكدة لمضمون الجملة، والمؤكدة لصاحبها، بل اقتصرا على ذكر الحال المؤكدة دون ذكر التقسيمات التي تندرج تحتها، واشترطا في الجملة التي تأتي فيها الحال أنْ تكون اسمية، فجاء اعتراض ابن إياز والرضي بالسماع وبذكر الآيات التي جاءَت الحال مؤكدة لفعلٍ في جملة فعلية(٦٢).

المطلب الثالث:

الاعتراض باستصحاب الحال

عرّف ابن الأنباري استصحاب الحال بأنّهُ ((إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم النقل من الأصل))(٦٣).

وقد مثّل استصحاب الحال بالحكم على فعل الأمر بأنّه مبني؛ لأنّ الأصل في الأفعال هو البناء، وإنما بُني منها المضارع لأنّه شابه الاسم، ولأنّ الفعل الماضي لم يشبه الاسم فقد بقي

مبنيًا على الأصل.

واستصحاب الحال من أضعف الأدلة؛ لأنّه يُعدل عنه ما وجد هناك دليل، فالأفعال مبنية، وقد بقي الماضي والأمر على الأصل، ولكن عندما وجد دليل مشابهةٍ الفعل المضارع للاسم أُعرب الفعل المضارع وترك البناء الذي هو أصلٌ في الأفعال(٦٤).

وقد انتصر ابن إياز للبصريينَ في استنادِهم إلى استصحابِ الحالِ في القولِ بأنّ الأداة (لكنّ) بسيطة والرد على الكوفيينَ الذين قالوا بأنّها مركبة من (لا) و(الكاف) و(إنّ) فحذفت الهمزة وكسرت الكاف(٦٥). وقد نقل عن الكوفيين غير ذلك في تفسير تركيب هذه الأداة(٦٦).

وذهب ابن أبي الربيع إلى أنّ ما في الأداة (لكنّ) من معنى الاستدراك والتوكيد الموجودين في (إنّ) و(لكن) دليل على أنّها مركبة(٦٧).

ورأى الدكتور مهدي المخزومي أنّ القدماء لم يهتدوا إلى أصل هذه الأداة لأنّهم اقتصروا في بحثهم على اللغة العربيةِ لوحدها، دون أخواتها من اللغات السامية، ((أما المحدثون فأيّدوا فكرة التركيب فيها، ولكنهم قالوا بأنّها مركبة من (لا) و(كنْ) المقابلة لكلمه(ken) العبرية التي معناها: (هكذا)))(٦٨).

الخاتمة

وفي خاتمة البحث يمكن القول بأننا توصلنا الى النتائج والتوصيات الأتية:

١- اتَّسم كتاب (قواعد المطارحة) بسمةٍ بارزةٍ ألا وهي أنَّه كتابٌ تعليميٌّ اجتمعَ فيه بساطة العرض ووضوح الأسلوب.

٢- وهو في الوقت نفسه مرآةٌ للتفكير النحوي الراقي لعلماء النحو، وذلك بقيامه على الأسلوب الحواري القائم على السؤال والجواب، وعلى تفريعاتٍ وتقسيماتٍ موغلةٍ في النظامِ النحوي، ومن عرضٍ للمذاهبِ وحججهم وبراهينهم، ثم ذكرِ الاعتراضِ على بعضِ هذه الحجج بأنواعٍ من الاعتراضاتِ التي تنقض البراهينَ وطرقَ الاستدلال القائم عليها الحكم المرجوح.

٣- في أثناءِ إيراده للمذاهبِ النحوية والآراءِ المختلفة ، أوردَ معظم الاعتراضات النحوية التي استندَ إليها النحاة في كتبهم ، وهذا دليلٌ على غنى الكتابِ بهذه الاعتراضاتِ نسبة إلى حجم الكتاب .

٤-وبناءً على ذلك يوصي البحث بدراسة معمقة وواسعة للأدلة العقلية والاعتراضات الواردة في الكتاب، فالكتاب غني بتلك الاعتراضات وجدير بأن يدرس من هذه الناحية.

Grammarians' Objections to the Logical Evidence in The book (Qawaeid Almutaraha) by Ibn Iyaz Al-Baghdadi)died. 681 A.H(.

Submitted by
Lecturer. Galak Hassan Saeed (Ph.D(.
College of Basic Education
University of Garmian
Kurdistan Region of Iraq

Keywords: Grammatical objection - Qadah of the vowel- Ibn Iyaz Al-Baghdadi

Abstract

This research deals with the objections to the reasonable evidence in the book (Qawaeid Almutaraha). It states how it was dealt with by the author. The book is of an educational nature with its simple structure and clear style, but at the same time it includes highlighting Arabic grammatical thinking, with what it mentions of division and branching, analysis and explanation, and mentioning of grammatical schools and their arguments and proofs, and objections to those arguments and giving answers to them. Thus, the research aims at identifying one of these elements in Arabic syntactic though, namely, the objection to the reasonable evidence.

The grammatical objections to the rational evidence contained in the book varied. Among these objections, the evidence is absolutely invalidated, such as the objection by veto, and the objection by heart.

Including what invalidates the evidence in one place rather than another, such as the objection to the affirmative statement, the objection to the difference between the compared and contrasted by in terms of analogy, and the objection to the evidence's violation of the inferred school.

Including the objection to the rational evidence by something outside of it, such as the objection to the lack of influence, the objection to the inconsideration, and the objection to accompanying of the situation.

The research recommended conducting an in-depth study of the mental objection in the book. As it is rich in these objections, in addition to the other aspects of grammatical thinking in which the book abounds .

الهوامش

(١) قواعد المطارحة ٣.

(٢) قواعد المطارحة في النحو، تحقيق: د. يس أبو الهجاء، و د. شريف عبد الكريم النجار، وأ. د علي توفيق الحمد، ولم أستعن بهذه النسخة من تحقيق هؤلاء الأفاضل الا في هذا الموضع لذلك لم أحتج الى تمييزه عن النسخة المعتمدة في البحث.

(٣) ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي ١٤-١٥، والتحليل التداولي لخطاب الحجاج النحوي ١٥٣-١٥٤.

(٤) الإعراب في جدل الإعراب ٦٠.

(٥) ينظر: الإعراب في جدل الإعراب٦٠ ، والاقتراح١٢١.

(٦) لمع الأدلة في أصول النحو١١٢.

(٧) ينظر: لمع الأدلة في أصول النحو١١٢، والاقتراح.١٢١.

(٨) ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي١٣٤.

(٩) قواعد المطارحة: ١٤

(١٠) قواعد المطارحة١٤، للاطلاع على مواضع أُخرى من تطبيقات ابن إياز لهذا الاعتراض، ينظر ٤٨، ٢٦٧ من كتاب قواعد المطارحة.

(١١) قواعد المطارحة: ١٤

(١٢) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح ١١٤/١.

(١٣) ما ينصرف وما لا ينصرف: ٢

(١٤) همع الهوامع ٧٦/١.

(١٥) اعتراض النحويين للدليل العقلي ٢٥٩.

(١٦) الإغراب في جدل الإعراب ٤٩.

(١٧) قواعد المطارحة ١٩٠.

(١٨) ينظر: قواعد المطارحة١٩٠ ، وللاطلاع على مواضع أُخرى من تطبيقات ابن إياز لهذا الاعتراض، ينظر ٦٧، ٢٥٥ من كتاب قواعد المطارحة.

(١٩) شرح ابن يعيش ٢٦/٣.

(٢٠) ينظر: الأشباه والنظائر ٢٧٦/١.

(٢١) الإغراب في جدل الإعراب:٥٦.

[٢٢] ينظر: الإغراب في جدل الإعراب:٥٦ ، والاقتراح١٢٥.

[٢٣] اعتراض النحويين للدليل العقلي٢٨٩.

[٢٤] ينظر: الكتاب لسيبويه١/١٠٦، ٢٦٣.

[٢٥] ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٣٥٠، ومغني اللبيب٣٩٠.

[٢٦] قواعد المطارحة: ٢١٧.

[٢٧] قواعد المطارحة: ٢١٧، وينظر ١٦٣، ٢٢٤، للاطلاع على مواضع أخرى من تطبيقات ابن إياز للقول بالموجب.

[٢٨] التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل ١١/٢١٧.

[٢٩] ينظر: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل ١١/٣١٧، والمقاصد الشافية ٣/٧٠٦.

[٣٠] معاني النحو: ٣/٤٦

[٣١] ينظر: معاني النحو: ٣/٤٣-٤٦.

[٣٢] المنهاج في ترتيب الحجاج٢٠١، وينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي٣٠٥.

[٣٣] اعتراض النحويين للدليل العقلي٣٠٨-٣٠٩.

[٣٤] ينظر: اسرار العربية٢٤، ومغني اللبيب٧٠٣.

[٣٥] قواعد المطارحة١١٢، وينظر ١٨ ، ٥٢ ، ٦٣ ، ١٠٥ ، ٢٢٧، للاطلاع على ذكر ابن إياز لهذا الاعتراض في كتابه.

[٣٦] البيت من شواهد الإنصاف ١/٣١٢، وشرح ابن عقيل ٣/٣٨.

[٣٧] ينظر: الإغراب في جدل الإعراب ٤٧-٤٨، ومسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض على الدليل النقلي ٤٦٨.

[٣٨] ينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي٣٤٣.

[٣٩] قواعد المطارحة ٤٤، وينظر ٢٧، ٥٨، للاطلاع على أمثلة أخرى لتطبيق هذا الاعتراض.

[٤٠] الاقتراح١٢٣.

[٤١] لمع الأدلة ١٢٦.

[٤٢] الخصائص ١/١٩٧، وينظر: اعتراض النحويين للدليل العقلي٤١٣.

[٤٣] ينظر: الأشباه والنظائر ٢/٥.

[٤٤] قواعد المطارحة ١٨٣.

[٤٥] قواعد المطارحة١٨٣، للاطلاع على مزيد من تطبيقات هذا الاعتراض، ينظر ١٣٣، ١٤٩.

[٤٦] الإغراب في جدل الإعراب: ٥٤.

[٤٧] ديوان حسان بن ثابت: ١٩٦.

[٤٨] ينظر: الإغراب في جدل الإعراب: ٥٤

[٤٩] الخصائص: ١/١٢٥.

[٥٠] ينظر: الكافية في الجدل: ٤١٦، والتحليل التداولي لخطاب الحجاج النحوي:١٥٥.

[٥١] ينظر : ارتشاف الضرب ٣/١٦٠٠، وهمع الهوامع ٤/٣٩.

[٥٢] قواعد المطارحة: ١٧٦، وينظر: المفصل: ٩٢.

[٥٣] شرح الرضي على الكافية ١/٦٨٦ .

[٥٤] ينظر: همع الهوامع ٤/٣٩-٤٠، وشرح الأشموني ١/٢٥٥.

[٥٥] من شواهد ابن عقيل ٢/١٠٦، وشرح الأشموني ١/٢٥٥.

[٥٦] ينظر: شرح الأشموني ١/٢٥٥.

[٥٧] ينظر: كتاب سيبويه ٢/٧٨-٧٩.

[٥٨] ينظر: همع الهوامع ٤/٤٠، وشرح التسهيل ٢/٢٧٠.

[٥٩] ينظر: همع الهوامع ٤/٣٩-٤٠، والأشموني ١/٢٥٥.

[٦٠] شرح شذور الذهب: ٢٧١.

[٦١] ينظر: همع الهوامع ٤/٤٠.

[٦٢] ينظر: قواعد المطارحة١٧٦، وشرح الرضي على الكافية ١/٦٨٦، وللاطلاع على مزيد من تطبيقات ابن إياز لهذا الاعتراض، ينظر ١١٧، ١٨٠ ، ٢٠١ من كتاب قواعد المطارحة.

[٦٣] الإغراب في جدل الإعراب٤٦.

[٦٤] ينظر: لمع الأدلة١٤٢، ونظرية الأصل والفرع في النحو العربي١٨٤.

[٦٥] ينظر: قواعد المطارحة٨٧، وينظر ٩٥، ١٤٩ ، ٢٣٣ من كتاب قواعد المطارحة، للاطلاع على مزيد من تطبيقات هذا الاعتراض.

[٦٦] ينظر مغني اللبيب ٣١٦، وهمع الهوامع٢/١٤٨.

[٦٧] ينظر: البسيط في شرح الجمل ٧٦٢.

[٦٨] مدرسة الكوفة ٢٢٠.

قائمة المصادر والمراجع

- القرأن الكريم
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي (ت٧٤٥هـ)، تحقيق وشرح ودراسة: د. رجب عثمان محمد، مراجعة د. رمضان عبد التواب، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة – مصر، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

- أسرار العربية، لأبي البركات الأنباري (ت٥٧٧هـ)، تحقيق: د. محمد راضي محمد مدكور و وائل محمود سعد عبد الباري، مراجعة: د. فيصل الحفيان، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، ١٤٣٦هـ – ٢٠١٦م.
- اعتراض النحويين للدليل العقلي، للدكتور محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله السبيهين، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥م.
- الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، لأبي البركات الأنباري (ت٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط٢، دار الفكر، بيروت، ١٣٩١هـ – ١٩٧١م.
- الاقتراح في أصول النحو، لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، ضبط وتعليق: عبد الحكيم عطية، مراجعة: علاء الدين عطية، ط٢، دار البيروني، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات الأنباري (ت٥٧٧هـ)، محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.
- البسيط في شرح جمل الزجاجي، لابن أبي الربيع الأشبيلي (ت٦٨٨هـ)، تحقيق ودراسة: د. عياد بن عيد الثبيتي، ط١، دار الغرب الاسلامي، بيروت – لبنان، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م.
- التحليل التداولي لخطاب الحجاج النحوي، للدكتور محمد عديل عبد العزيز، ط١، دار البصائر، القاهرة، ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.
- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي (ت٧٤٥هـ)، تحقيق: د. حسن هنداوي، ط١، دار القلم، دمشق، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨.
- الخصائص، أبو الفتح عثمان ابن جني (ت٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت – لبنان.
- ديوان حسان بن ثابت، شرحه و كتب هامشه وقدم له: الاستاذ عبد أ. مهنا، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، لبهاء الدين ابن عقيل (ت٧٦٩هت) ، راجعه وعلق عليه: د. مالك المطلبي و د. غالب المطلبي، دار الحرية للطباعة، بغداد، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ١٣٧٥هـ – ١٩٥٥م.
- شرح التسهيل، لابن مالك الأندلسي (ت٦٧٢هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وطارق فتحي السيد، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٢٢هـى – ٢٠٠١.
- شرح الرضي لكافية ابن حاجب، لرضي الدين الاستراباذي (ت٦٨٦هـ)، تحقيق: د. حسن بن محمد بن ابراهيم الحفظي، ط١، ادارة الثقافة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لابن هشام الانصاري (ت٧٩١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة.
- شرح ابن يعيش للمفصل، أبو البقاء ابن يعيش الموصلي (ت٦٤٣هت)، قدم له ووضع حواشيه وفهارسه: د. إميل بديع يعقوب، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ٢٠٠١م.
- قواعد المطارحة، لجمال الدين الحسين ابن إياز النحوي(ت٦٨١هـ)، تحقيق وتعليق: د. عبد الله بن عمر الحاج ابراهيم، ط١، كتبة العبيكان، الرياض، ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.
- الكافية في الجدل، لإمام الحرمين أبي المعالي الجويني (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: د. فوقية محمود، مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
- كتاب سيبويه، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبرة (ت١٨٠هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد بن هارون، ط٣، مكتبة الخانجي، القاهرة – مصر، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٨م.
- لمع الأدلة في أصول النحو، (الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو)، لأبي البركات الأنباري (ت٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط٢، دار الفكر، بيروت، ١٣٩١هـ – ١٩٧١م.
- ما ينصرف وما لا ينصرف، لأبي اسحاق الزجاج (ت٣١١هـ)، تحقيق: هدى محمود قراعة، نشر لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٣٩١هـ – ١٩٧١م.
- مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، للدكتور مهدي المخزومي، ط٣، دا الرائد العربي، بيروت – لبنان، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

- مسائل الخلاف النحوية في ضوء الاعتراض على الدليل النقلي، للدكتور محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله السبيهين، منشورات جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، الرياض، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.
- معاني النحو، للدكتور فاضل صالح السامرائي، ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان – الاردن، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.
- مغني اللبيب عن كتاب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري (ت٧٩١هـ)، تحقيق: محمد بن ابراهيم الأزهري، دار العلم والمعرفة، القاهرة، ١٤٤١هـ – ٢٠١٩م.
- المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، قدم له: د. علي بو ملحم، ط١، دار ومكتبة الهلال، بيروت – لبنان، ١٩٩٣م.
- المقصد في شرح الإيضاح، لعبد القادر الجرجاني (ت٤٧١هـ)، تحقيق: د. كاظم بحر المرجان، دار الرشيد، بغداد، ١٩٨٢م.
- المنهاج في ترتيب الحجاج، لأبي الوليد الباجي (ت٤٧٤هـ)، تحقيق: عبد المجيد التركي، ط٣، دار الغرب الإسلامي،٢٠٠١م.
- نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، للدكتور حسن خميس الملخ، دار الشروق، عمان – الأردن، ٢٠٠١م.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم والاستاذ عبد السلام محمد هارون، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.